

الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

وزارة العدل

أمر عدد 450 لسنة 2024 مؤرخ في 7 أوت 2024 يتعلق بإنهاء مهام رئيس الحكومة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تنتهى مهام السيد أحمد الحشاني، رئيس الحكومة.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أوت 2024.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

أمر عدد 451 لسنة 2024 مؤرخ في 7 أوت 2024 يتعلق بتعيين رئيس للحكومة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يعين السيد كمال المدوري، رئيسا للحكومة.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أوت 2024.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

قرار من وزيرة العدل مؤرخ في 29 جويلية 2024 يتعلق بتفويض سلطاتها التأديبية لاتخاذ العقوبات من الدرجة الأولى وحق الإمضاء في المادة التأديبية.

إن وزيرة العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967 المتعلق بنظام القضاة والمجلس الأعلى للقضاء والقانون الأساسي للقضاة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى القانون عدد 51 لسنة 2001 المؤرخ في 3 ماي 2001 المتعلق بإطارات وأعوان السجون والإصلاح،

وعلى الأمر عدد 1062 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة العدل،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1167 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أبريل 2006 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك إطارات وأعوان السجون والإصلاح وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة الأمر عدد 383 لسنة 2012 المؤرخ في 5 ماي 2012،

وعلى الأمر عدد 3152 لسنة 2010 المؤرخ في 1 ديسمبر 2010 المتعلق بتنظيم وزارة العدل وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة الأمر الحكومي عدد 334 لسنة 2018 المؤرخ في 6 أبريل 2018،

وعلى الأمر الحكومي عدد 39 لسنة 2020 المؤرخ في 26 فيفري 2020 المتعلق بضبط التنظيم الهيكلي للهيئة العامة للسجون والإصلاح،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،